

241971 - هل ينفع التبخر بالحبة السوداء والملح من السحر والحسد والعين ؟

السؤال

هل التبخر بالملح الخشن وحبة البركة يبعد الضيقة والعين والحسد والسحر أم لا ؟ وإذا لم يمكن ، فما هو السبب ؟ ، وإذا كان ذلك ممكناً فأرجو أن تشرح لي فائدته ، ومتى الوقت المناسب للتبخر ؟ وهل أبخر بها نفسي وجسدي أم البيت فقط أو ماذا بالضبط ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

استعمال البخور ونحوه من الأشياء المذكورة على نوعين :

الأول:

نوعٌ يُستخدمه السَّحرة والكُهان ، يُتَمَتَمون عليه بتمتعات غير مفهومة ، فهذا لا يجوز استعماله ، ولا التداوي به .

والثاني:

نوعٌ يُستعمل فيه البخور لِطرد الأرواح الخبيثة ، من غير اعتقاد في البخور ولا تمتعات تُقال عند صعود دُخانهِ .

فهذا إن ثبت نفعه بالتجربة فلا بأس به ؛ لأنه من باب التطبيب ، ومبنى الطب على التجارب .

وما ثَبِتَ بالتجربة نَفْعُهُ : فلا بأس به ما لم يكن فيه محذور ، لِقوله عليه الصلاة والسلام : (اَعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ) رواه مسلم (2200) .

ومعلوم أن الحبة السوداء شفاء من كل داء ، ولاستخدامها عدة طرق عند أهل المعرفة ، فقد تؤكل صرفاً ، وقد تدق وتعجن مع العسل فتشرب ، وقد تخلط ببعض العقاقير ويدهن بها الموضع ، وقد تغلى في ماء مدة ثم يشرب ماؤها ، وقد تنقع ثم يشرب نقيعها ، إلى غير ذلك من طرق استخداماتها .

فجائز أن يكون بخورها ودخانها ينفع المريض ، ويكون المسحور أو المعيون قد أصيب بسبب السحر أو العين بداء في بدنه ، فإذا ما عولج ببخار الحبة السوداء ، أو دخانها : عوفي بإذن الله ، فمثل هذا لو ثبت بالطب أو التجربة فلا بأس به .

سئل الشيخ ابن باز رحمه الله :

بعض القراء يصفون أدوية تباع عند العطارين توضع على الجمر ثم يتبخر به المريض ويبخر به غرف البيت كالشيب ونحوه فما الحكم في ذلك ؟.

فأجاب :

" إذا نفع لا بأس ، فأكثر الطب التجارب ، إذا وجدت أشياء تنفع الناس بالتجارب بخوراً أو دهوناً أو نشوقاً أو غير ذلك إذا

جربت ونفعت لا بأس ، الطب ما هو توقيفي ، أكثر الطب بالتجارب ، بشرط أن لا يكون نجساً ، بشرط أن لا يكون محرماً من الشرع ، إذا كان شيئاً مباحاً يستعمل ونفع من الحبوب المباحة فلا بأس ، أو من الثمار المباحة أو من أوراق وأشباه ذلك الذي ليس فيه محذور شرعاً " انتهى .

[/http://majles.alukah.net/t114617](http://majles.alukah.net/t114617)

وسئل الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله :

جاء إلي شخص بملح وقال لي: انفت فيه فنفتت ، فأجاب:

" هذا ليس فيه بأس ، والناس توسعوا فيها – يعني في الرقية – وما دام لها أثر فإنها تصلح " . انتهى باختصار من "فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم" (1 / 94)

ويبخر المرء نفسه وثوبه وبيته بأي طريقة ، ولكن الشأن أن ينفع التبخر بهذا في دفع هذا السوء بقول الثقات من أهل الإيمان.

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (222300) ، (145305) .

والله أعلم .